

## الباب الخامس

### في آداب حامل القرآن

قد تقدّم جُمْلٌ منه في الباب الذي قبلَ هذا .

ومن آدابه أن يكونَ على أكمل الأحوال ، وأكرم الشمائل ، وأن يرفعَ نفسه عن كلِّ ما نهى القرآنُ عنه إجلالاً للقرآن ، وأن يكونَ مَصُوناً عن دنيءِ الاكتساب ، شريفَ النفس ، مُتَرَفِّعاً على الجبابة والجُفَاءة من أهل الدنيا ، متواضعاً للصالحين ، وأهلِ الخير والمساكين ، وأن يكونَ متخشّعاً ، ذا سكينه ووقار ، فقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : يامعشرَ القُرَاء ، ارفعوا رُؤُوسَكُم ، فقد وَضَحَ لكم الطريقُ ، واستَبَقُوا الخيراتِ ، ولا تكونوا عِيالاً على الناس<sup>(١)</sup> .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : ينبغي لحامل القرآن أن يُعْرِفَ بِلَيْلِهِ إذا الناسُ نائمون ، وبِنهارِهِ إذا الناسُ مُفْطَرون ، وبِحُزْنِهِ إذا الناسُ يفرحون ، وببكائه إذا الناسُ يضحكون ، وببصمته إذا الناسُ يخوضون ، وبخشوعه إذا الناسُ يختالون<sup>(٢)</sup> .

وعن الحسن<sup>(٣)</sup> رحمه الله تعالى : إنَّ مَنْ كان قَبْلَكُمْ رَأُوا القرآنَ رسائلَ من

(١) أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١٢١٧) .

(٢) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٥٢ ، وأحمد في «الزهد» ص ٢٠٢ - ٢٠٣ ،

والآجُرِّي في «أخلاق حَمَلَةِ القرآن» ص ٥٨ - ٥٩ ، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١٨٠) .

(٣) هو ابنُ أبي الحسن يسار ، أبو سعيد البصري ، مولى زيد بن ثابت ، نشأ بوادي القُرى ، وحضر الجمعة مع عثمان ، وسمعه يخطب ، وشهد يوم الدار ، وله يومئذ أربع عشرة =

رَبِّهِمْ ، فَكَانُوا يَتَدَبَّرُونَهَا بِاللَّيْلِ ، وَيُنْفِذُونَهَا بِالنَّهَارِ .

وعن الفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضِ رَحِمَهُ اللهُ : يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَحَدٍ : الْخُلَفَاءِ ، فَمَنْ دُونَهِمْ <sup>(١)</sup> .

وعنه أيضاً : حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلُ رَايَةِ الْإِسْلَامِ ، لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَلْهُوَ مَعَ مَنْ يَلْهُو ، وَلَا يَسْهُو مَعَ مَنْ يَسْهُو ، وَلَا يَلْغُو مَعَ مَنْ يَلْغُو <sup>(٢)</sup> . تَعْظِيماً لِحَقِّ الْقُرْآنِ .

## فصل

ومن أهم ما يُؤمر به أن يحذر كلَّ الحذر من اتخاذ القرآن معيشةً يكتسب بها ، فقد جاء عن عبد الرحمن بن سبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إقرؤوا القرآن ، ولا تأكلوا به ، ولا تجفؤوا عنه ، ولا تغلؤوا فيه » <sup>(٣)</sup> .

وعن جابر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إقرؤوا القرآن قبل أن يأتي قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ ، يَتَعْجَلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ » <sup>(٤)</sup> .

ورواه أبو داود بمعناه من رواية سهل بن سعد <sup>(٥)</sup> .

معناه : يتعجلون أجره ، إما بمال ، وإما بِسُمعة ، أو نحوهما .

= سنة . مات سنة (١١٠هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٥٦٣/٤ .

(١) أخرجه الأجرى في « أخلاق حملة القرآن » ص ٦٠ .

(٢) المصدر السالف .

(٣) حديث صحيح ، أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (١٥٥٢٩) ، وانظر تمة تخريجه فيه . وانظر في معنى الغلؤ ماسلف ص ٣٤ - ٣٥ .

(٤) حديث صحيح ، أخرجه الإمام أحمد (١٤٨٥٥) . القدح : هو السهم الذي يُرمى به عن القوس ، بعد تقويمه واعتداله ، ويطلق أيضاً على السهم الذي كانوا يستقسمون به . انظر « النهاية » في غريب الحديث لابن الأثير .

(٥) سنن أبي داود (٨٣١) ، وأخرجه أيضاً ابن حبان (٧٦٠) ، والطبراني في « الكبير » (٦٠٢١) و(٦٠٢٢) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢٦٤٤) - (٢٦٤٦) .

وعن فضيل بن عمرو<sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال : دخل رجلان من أصحاب النبي ﷺ مسجداً ، فلما سلم الإمام ، قام رجلٌ ، فتلا آيات من القرآن ، ثم سأل . فقال أحدهما : إننا لله وإننا إليه راجعون ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « سيجيء قومٌ يسألون بالقرآن ، فمن سأل بالقرآن فلا تعطوه » . وهذا الإسناد منقطع ، فإن فضيل بن عمرو لم يسمع الصحابة<sup>(٢)</sup> .

وأما أخذ الأجرة على تعليم القرآن ، فقد اختلف العلماء فيه ، فحكى الإمام أبو سليمان الخطابي<sup>(٣)</sup> مَنْعَ أخذ الأجرة عليه عن جماعة من العلماء ، منهم الزُّهري<sup>(٤)</sup> ، وأبو حنيفة . وعن جماعة أنه يجوز إذا لم يشترطه ، وهو قولُ الحسنِ البصريِّ والشعبيِّ<sup>(٥)</sup> وابنِ سيرين ، وذهب عطاء<sup>(٦)</sup> ومالك

(١) هو أبو النَّضْر الكوفي ، الفَقِيمِي التَّمِيمِي ، من كبار أصحاب إبراهيم النَّخَعِي ، مات سنة (١١٠هـ) . كذا في « التهذيب » .

(٢) لم أجد من خرَّج هذا الحديث في المصادر المتوافرة لديّ ، وقد بيّن المصنف علته . وأخرج نحوه الإمام أحمد في « المسند » (١٩٩١٧) من حديث عمران بن حُصَيْن مرفوعاً : « اقرؤوا القرآن ، واسألوا الله به ، فإن من بعدكم قوماً يقرؤون القرآن يسألون الناس به » . وهو حسن بشواهد .

(٣) في « معالم السنن » ٩٩/٣ . وأبو سليمان الخطَّابي هو حَمْدُ بنُ محمد بن إبراهيم بن خَطَّاب البُشْتِي ، الحافظ ، اللغوي ، توفي سنة (٣٨٨هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٢٣/١٧ .

(٤) هو محمد بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، أبو بكر الزُّهري ، القرشي ، المدني ، نزيلُ الشام ، حافظُ زمانه ، روايته عن كبار التابعين ، مات سنة (١٢٤هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٣٢٦/٥ .

(٥) هو عامر بن شَرَّاحِيل ، أبو عمرو الهمداني ، ثم الشعبي ، رأى عليّاً رضي الله عنه ، وصلى خلفه ، وسمع من عدّة من كبار الصحابة . مات سنة (١٠٤هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٢٩٤/٤ .

(٦) هو عطاء بن أبي رباح ، أبو محمد القرشي مولاهم ، المكيّ . ولد في خلافة عثمان ، وكان ثقة ، فقيهاً ، عالماً ، كثير الحديث ، مات سنة (١١٥هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٧٨/٥ .

والشافعي وآخرون إلى جوازها إذا شرطه واستأجره<sup>(١)</sup> إجارةً صحيحة . وقد جاء بالجواز الأحاديث الصحيحة<sup>(٢)</sup> .

واحتجَّ مَنْ منَعَهَا بحديث عبادة بن الصَّامت أنه علَّم رجلاً من أهل الصُّفَّة القرآن ، فأهدى له قوساً<sup>(٣)</sup> ، فقال له النبي ﷺ : « إن سرَّكَ أن تطوَّقَ بها طوقاً من نار فأقبلها » . وهو حديث مشهور ، رواه أبو داود وغيره<sup>(٤)</sup> ، وبآثار كثيرة عن السلف .

- (١) في (أ) : أو استأجره .
- (٢) منها حديث سهل بن سعد عند البخاري (٥٠٨٧) ، ومسلم (١٤٢٥) في تزويج المُعسر ، وفيه : « اذْهَبْ ، فقد مَلَكْتُكَهَا بما معك من القرآن » . قال المصنف في « شرح مسلم » : في هذا الحديث دليلٌ لجواز كون الصَّدَاق تعليم القرآن ، وجواز الاستئجار لتعليم القرآن . . . وهذا الحديث مع الحديث الصحيح : « إنَّ أَحَقَّ ما أَخَذْتُمْ عليه أجرٌ كتابُ الله يُرَدُّانِ قولٌ مَنْ منَعَ ذلك ، ونقل القاضي عياض جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة سوى أبي حنيفة . اهـ .
- قلت : الحديث الذي ذكره المصنف ، هو حديث ابن عباس عند البخاري (٥٧٣٧) ، وفيه قصة الرُّقِيَّة بفاتحة الكتاب .
- (٣) في هامش الأصل : قضيباً . (نسخة) .
- (٤) أخرجه أبو داود (٣٤١٦) من طريق المغيرة بن زياد الموصلي ، عن عبادة بن نسي ، عن الأسود بن ثعلبة ، عن عبادة بن الصامت ، به . ومغيرة بن زياد مختلف فيه ، وذكر ابن معين ويحيى القطان وابن عبد البر أن هذا الحديث من مناكيره ، والأسود بن ثعلبة مجهول . وقد اختلف فيه على عبادة بن نسي :
- فأخرجه أبو داود أيضاً (٣٤١٧) من طريق بشر بن عبد الله بن يسار ، عن عبادة بن نسي ، عن جُنادة بن أبي أمية ، عن عبادة بن الصامت ، به ، وصحَّحه الحاكم ٣/٣٥٦ ، ووافقه الذهبي . وقال البيهقي في « السنن » ٦/١٢٥ : هذا حديث مختلف فيه على عبادة بن نسي ، وحديث ابن عباس وأبي سعيد أصحُّ إسناداً منه . اهـ . قلت : يعني حديث ابن عباس عند البخاري (٥٧٣٧) ، وحديث أبي سعيد الخدري عند البخاري أيضاً (٥٧٣٦) ، وعند مسلم (٢٢٠١) ، وسيشير إليه المصنف في الباب الثامن ، فصل فيما يُقرأ عند المريض . وانظر تمة تخريج حديث عبادة بن الصامت في « مسند » أحمد (٢٢٦٨٩) .

وأجاب المجوزون عن حديث عبادة بجوابين :

أحدهما : أن في إسناده مقالاً<sup>(١)</sup> .

والثاني : أنه كان تبرّع بتعليمه ، فلم يستحقَّ شيئاً أُهْدِيَ<sup>(٢)</sup> إليه على سبيل العِوَض ، فلم يَجْزُله الأخذُ ، بخلاف من يَعْقِدُ معه إجارةً قبل التعليم ، والله أعلم .

## فصل

ينبغي أن يُحافظ على تلاوته ويكثرَ منها ، وكان السلفُ رضي الله عنهم لهم عاداتٌ مختلفةٌ في قَدْرِ ما يَخْتِمُونَ فيه ، فروى ابنُ أبي داود عن بعض السلف أنهم كانوا يَخْتِمُونَ في كل شهرين خَتْمَةً واحدةً ، وعن بعضهم في كلِّ شهر خَتْمَةً ، وعن بعضهم في كلِّ عشرِ ليالٍ ، وعن بعضهم في كلِّ ثمانِ ليالٍ ، وعن الأكثرين في كلِّ سبعِ ليالٍ ، وعن بعضهم في كلِّ ستِّ ليالٍ ، وعن بعضهم في كلِّ خمسِ ليالٍ ، وعن بعضهم في كلِّ أربعِ ليالٍ ، وعن كثيرين في كلِّ ثلاثِ ليالٍ ، وعن بعضهم في كلِّ ليلتين ، وعن كثيرين في كلِّ يومٍ وليلة خَتْمَةً ، ومنهم من كان يَخْتِمُ في كلِّ يومٍ وليلةً خَتْمَتَيْنِ ، ومنهم من كان يَخْتِمُ ثلاثاً ، وختم بعضهم ثمانِ خَتَمَاتٍ ، أربعاً في الليل ، وأربعاً في النهار .

فمن الذين كانوا يَخْتِمُونَ الخَتْمَةَ في اليوم والليلة عثمانُ بنُ عفَّانَ رضي الله عنه ، وتميم الداري<sup>(٣)</sup> ، وسعيد بنُ جبَّير<sup>(٤)</sup> ،

(١) انظر التعليق السالف .

(٢) في (أ) و(م) : ثم أُهْدِيَ .

(٣) هو ابنُ أوس بن حارثة ، قَدِمَ المدينة ، فأسلم ، حدَّث عنه النبي ﷺ قصةَ الجَسَّاسة ، وعُدَّ ذلك من مناقبه . انتقل إلى الشام بعد مقتل عثمان ، وسكن فلسطين ، ومات فيها سنة (٤٤٠هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٢ / ٤٤٢ .

(٤) هو الإمام الحافظ ، المفسر الشهيد ، أبو محمد الأسدي الكوفي ، روى عن عدد من الصحابة ، وأكثرَ عن ابن عباس ، وقرأ عليه القرآن ، وكان جامعاً لكل العلوم . قتله =

ومجاهد<sup>(١)</sup> ، والشافعي ، وآخرون .

ومن الذين كانوا يَخْتِمُونَ ثلاثَ خَتَمَاتِ سُلَيْمِ بْنِ عَثْرٍ<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قاضي مصرَ في خلافة معاوية رضي الله عنه ، وقاصُّ<sup>(٣)</sup> أهلِ مصر . فروى أبو بكر بن أبي داود أنه كان يَخْتِمُ في كل ليلة ثلاث ختمات . وروى أبو عمر الكِنْدِيُّ<sup>(٤)</sup> في كتابه في « قضاة مصر » أنه كان يَخْتِمُ في الليلة أربعَ خَتَمَاتِ . وقال الشيخ الصالح الإمام أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه : سمعتُ الشيخَ أبا عثمانَ المَغْرِبِيَّ<sup>(٦)</sup> يقول : كان ابنُ الكاتبِ<sup>(٧)</sup> رضي الله عنه يَخْتِمُ بالنهار أربعَ خَتَمَاتِ ، وبالليل أربعَ خَتَمَاتِ . وهذا أكثرُ ما بلغنا في اليوم واللييلة<sup>(٨)</sup> .

= الحجاج سنة (٩٥هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٤ / ٣٢١ .

(١) هو ابنُ جَبْرِ ، أبو الحجاج المَكِّي ، شيخُ القُرَاءِ والمُفَسِّرِينَ ، روى عن عدد من الصحابة ، وأخذ القرآن والتفسير والفقه عن ابن عباس . مات سنة (١٠٢هـ) وقيل غير ذلك . « سير أعلام النبلاء » ٤ / ٤٤٩ .

(٢) هو قاضي مصر ، وواعظها ، وقاصُّها ، أبو سَلَمَةَ الثُّجَيْبِيُّ ، كان يُدْعَى النَّاسِكُ ، حضر خطبة عمر بالجاية ، وهو أول مَنْ سَجَنَ بقضائه . توفي سنة (٧٥هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٤ / ١٣١ .

(٣) في الأصل : وقاضي ، والمثبت من الطبعة المصرية .

(٤) هو محمد بن يوسف بن يعقوب ، الثُّجَيْبِيُّ ، أبو عمر الكِنْدِيُّ ، المِصْرِيُّ ، المؤرِّخُ ، الفقيه الحنفي ، صَنَّفَ الكثير في أخبار مصر ، وكان عارفاً بأحوال الناس ، وسير الملوك . توفي بمصر سنة (٣٥٠هـ) . من « المقفِّي الكبير » للمقرئ (٧ / ٤٨٩ - ٤٩٠) .

(٥) هو محمد بن الحسين ، الأَزْدِيُّ ، السُّلَمِيُّ الأَمِّ ، شيخُ خُرَاسَانَ ، وكبير الصوفية ، صاحب كتاب « طبقات الصوفية » . مات سنة (٤١٢هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٧ / ٢٤٧ .

(٦) هو سعيد بن سلام المغربي ، القَيْرَوَانِيُّ ، نزيل نَيْسَابُور ، الإمام ، القُدْوَةُ ، شيخ الصوفية ، توفي سنة (٣٧٣هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٦ / ٣٢٠ .

(٧) هو الحسن بن أحمد أبو علي ابن الكاتب ، من كبار مشايخ المصريين ، وكان أبو عثمان المغربي يُعَظِّمُهُ . مات سنة نيف وأربعين وثلاث مئة . كذا في « طبقات الصوفية » للسُّلَمِيِّ ص ٣٨٦ .

(٨) أورد الحافظ ابن كثير في « فضائل القرآن » ص ١٧٣ - ١٧٧ بعض هذه الأخبار ، ثم قال = :

وروى السيد الجليل أحمد الدُّورقي<sup>(١)</sup> بإسناده عن منصور بن زاذان<sup>(٢)</sup> - من عبّاد التابعين رضي الله عنهم - أنه كان يَخْتِمُ القرآنَ فيما بين الظهر والعصر ، وَيَخْتِمُهُ أيضاً فيما بين المغرب والعشاء ، وَيَخْتِمُهُ فيما بين المغرب والعشاء في رمضان خَتْمَتَيْنِ وشيئاً ، وكانوا يُؤَخِّرُونَ العِشاءَ في رمضان إلى أن يمضي رُبْعَ اللَّيْلِ .

وروى ابنُ أبي داود بإسناده الصحيح أن مجاهداً كان يَخْتِمُ القرآنَ في رمضان ، فيما بين المغرب والعشاء ، في كل ليلة من رمضان .

وعن منصور<sup>(٣)</sup> قال : كان عليّ الأزديّ<sup>(٤)</sup> يَخْتِمُ فيما بين المغرب والعشاء

= هذا وأمثاله من الصحيح عن السلف محمولٌ إما على أنه ما بلغهم في ذلك حديث مما تقدم (يعني حديث ابن عمرو الذي سيذكره المؤلف) أو أنهم كانوا يفهمون ، ويفكرون فيما يقرؤونه ، مع هذه السرعة ، والله سبحانه وتعالى أعلم . اهـ . ثم نقل كلام المصنّف الآتي : والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص . . . قلت : وقولُ الحافظ ابن كثير : إنه ما بلغهم في ذلك حديث : فيه بعدٌ ، والأصحُّ في هذا ما ذكره من الاحتمال الآخر ، وأنه من اجتهادهم ، لما وجدوا في أنفسهم من القدرة على تحقيق ذلك بشروطه . ومع هذا فهو من الحالات التي لا يقاس عليها .

(١) هو ابن إبراهيم ، أبو عبد الله العبدي ، الحافظ ، المصنّف ، كان أبوه من النَّسَّابِ العَبَّادِ ، فقيل : كان في ذلك الوقت كلُّ مَنْ تَنَسَّكَ يقال له : دُورقيّ . مات سنة (٢٤٠هـ) . «سير أعلام النبلاء» ١٢/١٣٠ .

(٢) هو شيخ واسط عالماً وعملاً ، أبو المغيرة الثقفي مولاهم ، قال ابن سعد : كان ثقة حجة ، سريع القراءة ، يريد أن يترسّل ، فلا يستطيع ، وقال هُشيم : كان منصور لو قيل له : إن ملك الموت على الباب ، ما كان عنده زيادة في العمل ، توفي بواسط سنة (١٣١هـ) . «سير أعلام النبلاء» ٥/٤٤١ .

(٣) هو ابن المُعْتَمِرِ السُّلَميِّ ، أبو عَتَّابِ الكوفي ، قيل عنه : لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور ، وكان صَوَّاماً قَوَّاماً . مات سنة (١٣٢هـ) . «سير أعلام النبلاء» ٥/٤٠٢ .

(٤) هو ابنُ عبد الله ، أبو عبد الله الأزديّ الباريقيّ ، من رجال مسلم ، وأصحاب السنن . كذا في «التهذيب» .

## كلّ ليلة من رمضان .

وعن إبراهيم بن سعد<sup>(١)</sup> قال : كان أبي يَحْتَبِي ، فما يَحُلُّ حُبُوتَهُ حتى يَخْتِمَ القرآنَ<sup>(٢)</sup> .

وأما الذين ختموا القرآن في ركعة ، فلا يُحْصَوْنَ لكثرتهم ، فمن المتقدمين عثمان بن عفان وتميم الداري . وسعيد بن جبيرة ختمه في ركعة في الكعبة .

وأما الذين ختموا في الأسبوع مرة ، فكثيرون ، نُقِلَ عن عثمان بن عفان ، وعبد الله بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وأبي بن كعب ، رضي الله عنهم ، وعن جماعة من التابعين ، كعبد الرحمن بن يزيد<sup>(٣)</sup> ، وعلقمة<sup>(٤)</sup> ، وإبراهيم<sup>(٥)</sup> ، رحمهم الله<sup>(٦)</sup> .

(١) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أبو إسحاق القرشي ، الزُّهري ، المدني ، الإمام الحافظ . وأبوه سعد : إمام حجة فقيه ، ولي قضاء المدينة ، وكان شعبة إذا ذُكر سعد بن إبراهيم قال : حدثني حبيبي سعد بن إبراهيم ، يصوم الدهر ، ويختم القرآن في يوم وليلة . توفي سعد سنة (١٢٥) ، وتوفي إبراهيم سنة (١٨٣هـ) . « السير » ٤١٨/٥ و ٣٠٤/٨ .

(٢) قال المصنف : قوله : يَحْتَبِي ، أي : يَنْصِبُ سَاقِيَهُ ، ويحتوي على ملتقى سَاقِيَهُ وفَخْذِيهِ بيديه ، أو بثوب ، والحُبُوة - بضم الحاء وكسرهما ، لغتان - هي ذلك الفعل .

(٣) هو الإمام الفقيه ، أبو بكر النَّخعي ، ابن أخي علقمة بن قيس النَّخعي ، مات بعد الثمانين . « السَّير » ٧٨/٤ .

(٤) هو ابنُ قيس ، أبو شبل النَّخعي ، فقيه الكوفة ، وعالمها ، ومُقرئها ، عمُّ عبد الرحمن بن يزيد ، وخال فقيه العراق إبراهيم النَّخعي . قال عبد الله بن مسعود : ما أقرأ شيئاً ولا أعلمه إلا علقمة يقرأه أو يعلمه . ولد علقمة في حياة النبي ﷺ ، ومات بعد الستين ، وقيل : بعد السبعين . « السير » ٥٣/٤ .

(٥) هو ابنُ يزيد بن قيس ، أبو عمران النَّخعي ، الإمام الحافظ ، فقيه العراق . مات سنة (٩٦هـ) . « السَّير » ٥٢٠/٤ .

(٦) أخرج بعض هذه الأخبار عبد الرزاق في « المصنف » ٣/٣٥٢ - ٣٥٥ ، وأبو عبيد في =

والاختيارُ أنَّ ذلك يختلفُ باختلاف الأشخاص ، فمن كان يظهرُ له بدقيق  
الفكر لطائفُ ومعارفُ ، فليقتصرِ على قدرٍ يحصلُ له به كمالُ فهمٍ ما يقرؤه ،  
وكذا مَنْ كان مشغولاً بنشر العلم ، أو غيره من مُهمَّاتِ الدِّينِ ومصالحِ  
المسلمين العامَّة ، فليقتصر على قدرٍ لا يحصلُ بسببه إخلالٌ بما هو مُرصدٌ  
له ، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين ، فليستكثر ما أمكنه ، من غير خروج  
إلى حدِّ المَللِ والهذَرمة<sup>(١)</sup> .

وقد كره جماعةٌ من المتقدمين الختمَ في يومٍ وليلة ، ويدلُّ عليه الحديثُ  
الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسولُ الله  
ﷺ : « لا يَفْقَهُ مَنْ قرَأَ الْقُرْآنَ في أقلِّ من ثلاثِ » . رواه أبو داود والترمذِيُّ  
والنسائيُّ وغيرُهُم<sup>(٢)</sup> . قال الترمذِي : حديث حسن صحيح ، والله أعلم .

وأما وقتُ الابتداءِ والختمِ لمن يَخْتِمُ في الأسبوع ، فقد روى ابنُ أبي داود  
بإسناده أنَّ عثمانَ بنَ عفان رضي الله عنه كان يَفْتَحُ الْقُرْآنَ ليلةَ الجمعة ،  
ويَخْتِمُهُ ليلةَ الخميس .

وقال الإمام أبو حامد الغزاليُّ<sup>(٣)</sup> رحمه الله في « الإحياء » : الأفضل أن  
يَخْتِمَ ختمةً بالليل ، وأخرى بالنهار ، ويجعل ختمةَ النهار<sup>(٤)</sup> يومَ الاثنين في

= « فضائل القرآن » ٨٧-٩٢ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢/٣٩٥-٣٩٩ .

(١) الهذَرمة : السرعة في القراءة والكلام .

(٢) سنن أبي داود (١٣٩٠) و(١٣٩٤) ، وسنن الترمذِي (٢٩٤٩) ، والسنن الكبرى للنسائي  
(٨٠٦٧) ، وانظر تمة تخريجه في « مسند » أحمد (٦٥٤٦) .

(٣) هو زين الدين محمد بن محمد بن محمد بن أحمد ، أبو حامد ، الطوسي ، حُجَّة الإسلام ،  
أعجوبة الزمان ، صاحب « الإحياء » وغيره . توفي سنة (٥٠٥هـ) . « السير » ١٩/٣٢٢ .

(٤) في « الإحياء » ١/٢٧٦ : ختمة بالنهار .

ركعتي الفجر<sup>(١)</sup> ، أو بعدهما ، ويجعل ختمة الليل<sup>(٢)</sup> ليلة الجمعة في ركعتي المغرب ، أو بعدهما ، ليستقبل أول النهار وآخره .

وروى ابن أبي داود عن عمرو بن مرة<sup>(٣)</sup> التابعي قال : كانوا يُحِبُّون أن يُخْتَمَ القرآن من أول الليل ، أو من أول النهار .

وعن طلحة بن مُصَرِّف<sup>(٤)</sup> التابعي الجليل قال : من ختم القرآن آية ساعة كانت من النهار ، صَلَّتْ عليه الملائكة حتى يُمَسِّي ، وآية ساعة كانت من الليل ، صَلَّتْ عليه الملائكة حتى يُصْبِح . وعن مجاهد نحوه .

وروى الدارمي في مسنده بإسناده عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : إذا وافق ختم القرآن أول الليل ، صَلَّتْ عليه الملائكة حتى يُصْبِح ، وإن وافق ختمه آخر الليل ، صَلَّتْ عليه الملائكة حتى يُمَسِّي . قال الدارمي : هذا حَسَنٌ عن سعد<sup>(٥)</sup> .

(١) يعني سنة الفجر .

(٢) في « الإحياء » : ختمه بالليل .

(٣) هو الإمام الحافظ القدوة ، أبو عبد الله المُرادِي ، ثم الجَمَلِي الكوفي ، أحدُ الأئمة الأعلام . مات سنة (١١٦هـ) ، وقيل : (١١٨هـ) . « السِّير » ١٩٦/٥ .

(٤) هو ابنُ عمرو بن كعب ، أبو محمد اليامي ، الهَمْدَانِي ، الحافظ ، المقرئ ، شيخ الإسلام . توفي سنة (١١٢هـ) . « السِّير » ١٩١/٥ .

(٥) سنن الدارمي (٣٤٨٣) ، وفي إسناده محمد بن حُميد الرازي ، وليث بن أبي سُليم ، وهما ضعيفان ، وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » ٢٦/٥ مرفوعاً ، وفي إسناده ثلاثة ضعفاء : هشام بن عُبيد الله الرازي ، ومحمد بن جابر بن سيار ، وليث بن أبي سُليم أيضاً . وقد نقل ابنُ علَّان في شرح « الأذكار » ٣/٢٣٨ عن الحافظ ابن حجر قوله : كأنه (يعني الدارمي) حَسَنُه لشواهده السابقة وغيرها ، أو لم يُردِ الحَسَنُ بالاصطلاح . قلت : وأخرج الدارمي نحوه (٣٤٧٥) (٣٤٧٧) (٣٤٧٨) من قول إبراهيم (لعله ابن يزيد النَّخَعِي) وعَبْدَةُ بن أبي لُبَابَةَ ، وأسانيدُهما إليهما صحيحة .

وعن حبيب بن أبي ثابت<sup>(١)</sup> التابعي أنه كان يَحْتِمُ القرآنَ قبل الركوع .  
قال ابن أبي داود : وكذا قال أحمد بن حنبل رحمه الله .  
وفي هذا الفصل بقايا ، ستأتي في الباب الآتي ، إن شاء الله تعالى .

## فصل في المحافظة على القراءة في الليل

ينبغي أن يكون اعتناؤه بقراءة القرآن في الليل أكثر ، وفي صلاة الليل أكثر ، قال الله تعالى : ﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ [يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ] [آل عمران] .

وثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال : « نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ »<sup>(٢)</sup> .

وفي الحديث الآخر في الصحيح أنه ﷺ قال : « يا عبد الله ، لا تكن مثل فلان ، كان يقوم الليل ، ثم تركه »<sup>(٣)</sup> .

وروى الطبراني<sup>(٤)</sup> وغيره عن سهل بن سعد رضي الله عنه ، عن رسول الله

(١) هو الإمام الحافظ ، فقيه الكوفة ، أبو يحيى القُرشي ، الأَسدي مولاهم . قال أبو بكر بن عياش : رأيت حبيب بن أبي ثابت ساجداً ، فلو رأيته ، قلت : ميت . يعني من طول السجود . مات سنة (١١٩) . « السير » ٢٨٨/٥ .

(٢) صحيح البخاري (١١٢٢) ، وصحيح مسلم (٢٤٧٩) . وعبد الله في الحديث هو ابنُ عمر بن الخطاب رضي الله عنهما .

(٣) صحيح البخاري (١١٥٢) ، وصحيح مسلم (١١٥٩) (١٨٥) ، وعبد الله في الحديث هو ابنُ عمرو بن العاص ، رضي الله عنهما .

(٤) هو سليمان بن أحمد بن أيوب ، أبو القاسم الطبراني ، الإمام الحافظ صاحب المعاجم الثلاثة ، مات بأصبهان سنة (٣٦٠هـ) . « السير » ١١٩/١٦ .

ﷺ أنه قال : « شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ »<sup>(١)</sup> . والأحاديث والآثار في هذا كثيرة .

وقد جاء عن أبي الأَحْوَصِ الجُشَمِيِّ<sup>(٢)</sup> قال : إن كان الرجل لَيَطْرُقُ الفُسْطَاطَ طُرُوقاً - أي : يأتيه ليلاً - فيسمع لأهله دويّاً كدويِّ النحل ، قال : فما بال هؤلاء يأمنون ما كان أولئك يخافون ؟<sup>(٣)</sup>

(١) قطعة من حديث ، أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٤٢٩٠) ، والحاكم في « المستدرک » ٣٢٥/٤ ، والسهمي في « تاريخ جرجان » ص ١٠٢ ، وأبو نُعَيْم في « حلية الأولياء » ٢٥٣/٣ ، وابن الجوزي في « الموضوعات » ٣٣/٢ من طريق زافر بن سليمان ، عن محمد بن عُيَيْنَةَ (وهو أخو سفيان بن عُيَيْنَةَ) عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد قال : جاء جبريل إلى النبي ﷺ ، فقال : « يا محمد ، أَحَبُّ مَنْ شِئْتَ ، فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاَعْمَلُ مَا شِئْتَ ، فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ ، وَعِشْ مَا شِئْتَ ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَاَعْلَمُ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعَزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ » . وزافر بن سليمان ؛ وثقه أحمد ، ويحيى بن مَعِين ، وأبو داود ، وضعفه البخاري ، والنسائي ، وأبو زُرْعَةَ ، وابنُ جَبَّان ، والمُعْتَمِدِيُّ . قال ابن جَبَّان في « المجروحين » ٣١٥/١ : والذي عندي في أمره الاعتبارُ بروايته التي يوافق فيها الثقات ، وَتَنَكُّبُ مَا انفردَ به من الروايات . اهـ .

قلت : وقد انفردَ به ، فقد قال أبو نُعَيْم : هذا حديث غريب من حديث محمد بن عُيَيْنَةَ ، تَفَرَّدَ بِهِ زَاْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . اهـ . قلت : ومحمد بن عُيَيْنَةَ (وهو أخو سفيان) لا يُحْتَجُّ بحديثه ، ويأتي بالمتاكير ، كما في « الجرح والتعديل » ٤٢/٨ ، وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ . اهـ . قلت : وقد صحَّحه الحاكم ، وحسنه الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢١٩/١٠ ، والمنذري في « الترغيب والترهيب » (٩١٨) .

وروي أيضاً من حديث أبي هريرة ، فيما أخرجه العُقَيْلِيُّ في « الضعفاء » ٣٧/٢ - ٣٨ ، وابنُ الجَوْزِيِّ في « الموضوعات » ٣٣/٢ ، وفي إسناده داود بن عثمان الثغري ، قال العُقَيْلِيُّ : يُحَدِّثُ بِالْبُؤَاطِلِ ، وقال أيضاً : هذا يُروى عن الحسن وغيره من قولهم ، وليس له أصلٌ مسندٌ .

(٢) هو عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ ، من التابعين ، وهو مشهور بكنيته ، قُتِلَ فِي وَايَةِ الْحِجَاكِ . كذا في « التهذيب » .

(٣) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » ص ٣٢ - وعنه أبو عُيَيْدٍ في « فضائل القرآن » ص ٦١ =

وعن إبراهيم النَّخَعِي قال : كان يقال : اقرؤوا من الليل ، ولو حَلَبَ شاة .  
وعن يزيد الرَّقَاشِي<sup>(١)</sup> قال : إذا أنا نمتُ ، ثم استيقظتُ ، ثم نمتُ ، فلا  
نامت عيناى .

قلتُ : وإنما رُجِّحَتْ صلاةُ الليل ، وقراءتُهُ ، لكونها أجمعَ للقلب ،  
وأبعدَ من الشاغلات والمُلْهِيات والتَّصَرُّفِ في الحاجات ، وأصونَ من الرِّياء ،  
وغيره من المُحِبَّطات ، مع ما جاء الشرعُ به من إيجاد الخيراتِ في الليل ، فإنَّ  
الإسراءَ برسول الله ﷺ كان ليلاً ، وحديث : « يَنْزِلُ رَبُّكُمْ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ  
الدُّنْيَا حِينَ يَمْضِي شَطْرُ اللَّيْلِ ، فيقول : هل من دَاعٍ فَأَسْتَجِيبُ لَهُ »  
الحديث<sup>(٢)</sup> ، وفي الصحيح أنَّ رسول الله ﷺ قال : « في الليل ساعةٌ يُسْتَجَابُ  
فيها الدعاءُ كُلَّ لَيْلَةٍ »<sup>(٣)</sup> .

وروى صاحب كتاب « بهجة الأسرار »<sup>(٤)</sup> بإسناده عن سلمان

- = وأحمد في « الزهد » ص ٤١٨ ، وإسناده صحيح .
- (١) هو ابنُ أبان ، أبو عمرو الرَّقَاشِي ، البصري ، من زُهَّادِ البصرة وعُبادها ، وكان قاصّاً .  
مات قبل العشرين ومئة . كذا في « تهذيب الكمال » للمِزِّي ، وأورد فيه الخبر الذي أورده  
المصنّف .
- (٢) أخرجه البخاري (١١٤٥) ، ومسلم (٧٥٨) وغيرُهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ،  
وانظر تمام تخريجه في « مسند » أحمد (٧٥٩٢) .
- (٣) أخرج مسلم (٧٥٧) من حديث جابر مرفوعاً : « إِنَّ فِي اللَّيْلِ لِسَاعَةً ، لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ  
يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ » . وأما اللفظ الذي  
أورده المصنّف ، فهو ترجمة الباب الذي ساق مسلم فيه هذا الحديث .
- (٤) صاحب « بهجة الأسرار » هو عليُّ بن عبد الله بن الحسن بن جَهْضَم ، أبو الحسن الهَمْدَانِي ،  
شيخُ الصوفية بالحَرَمِ . وقد نقل الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » عن الذهبي في « تاريخ  
الإسلام » قوله : لقد أتى بمصائب في كتاب « بهجة الأسرار » يشهدُ القلب ببطانها ، فأتى  
في محنة أحمد بعجائب وقصص ، لا يشكُّ مَنْ لَهُ أَدْنَى مِمَّا يَبْتَاطِنُهَا ، وهي شبيهة بما  
وضعه البَلَوِي في محنة الشافعي . اهـ . فائدة : ذكر الزركلي في « الأعلام » ٣٠٤/٤ أن =

الأنماطي<sup>(١)</sup> قال : رأيت عليَّ بنَ أبي طالب رضي الله عنه في المنام يقول :

لولا الذين لهم ورْدٌ يقومونا وآخرونَ لهم سرْدٌ يصومونا  
لُدْكَدَكْتَ أرضكم من تحتكم سَحْرًا لأنكم قومٌ سوء ما تُطيعونا

واعلم أن فضيلةَ القيامِ بالليل والقراءةِ فيه ، تحصل بالقليل والكثير ،  
وكلمًا أكثر كان أفضل<sup>(٢)</sup> ، إلا أن يستوعب الليل ، فإنه يكره الدوامُ عليه ، وإلا  
أن يُضِرَّ بنفسه .

ومما يدلُّ على حصوله بالقليل حديثُ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله  
عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قامَ بعشرِ آياتٍ لم يُكتب من الغافلين ،  
ومن قام بمئة آيةٍ كُتِب من القانتين ، ومن قام بألف آيةٍ كُتِب من المُقنَّطرين » .  
رواه أبو داود وغيره<sup>(٣)</sup> .

وحكى الثعلبي<sup>(٤)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مَنْ صَلَّى بالليل  
ركعتين ، فقد باتَ لله ساجدًا وقائمًا .

= كتاب « بهجة الأسرار » لابن جَهْضَم هذا ، غير كتاب « بهجة الأسرار » للشطنوفي علي بن  
يوسف المتوفى سنة (٧١٣) ، وأن صاحب « كشف الظنون » (٢٥٦/١) جعلهما واحداً ،  
وبينهما ثلاث مئة سنة ، وتابعه على خطئه بروكلمان ٥٦١/١ (٤٣٥) ، وسركيس في  
« معجم المطبوعات » ١١٢٦ . قلت : وكتاب الشطنوفي هو في مناقب الشيخ عبد القادر  
الجيلاني رحمه الله .

(١) لم أعرفه .

(٢) أخرج مسلم (٧٥٦) من حديث جابر مرفوعاً : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ » .

(٣) أخرجه أبو داود (١٣٩٨) ، وابن خزيمة (١١٤٤) ، وابن حبان (٢٥٧٢) ، وهو حديث

حسن .

(٤) هو أحمدُ بنُ محمد بن إبراهيم ، أبو إسحاق الثعلبي النَّيسابوري ، العلامةُ المفسِّر ، توفي

سنة (٤٢٧هـ) . « السير » ٤٣٥/١٧ .

## فصل في الأمر بتعهد القرآن

### والتحذير من تعريضه للنسيان

ثبت عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا هذا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده، لهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا» رواه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» رواه البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضْتُ عَلَيَّ أَجُورٌ أَمْتِي حَتَّى الْقَدَاةُ<sup>(٣)</sup> يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضْتُ عَلَيَّ ذُنُوبٌ أَمْتِي، فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ الْقُرْآنِ - أَوْ آيَةٍ - أَوْ تَيْهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا» رواه أبو داود والترمذي، وتكلم فيه<sup>(٤)</sup>.

- (١) صحيح البخاري (٥٠٣٣)، وصحيح مسلم (٧٩١)، وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٤٦).
- (٢) صحيح البخاري (٥٠٣١)، وصحيح مسلم (٧٨٩)، وهو في «المسند» (٤٦٦٥).
- (٣) القَدَاة، كالعُود، وقُتَاتِ الخَرْفِ، ونحوهما، مما يُكَنَسُ المسجدُ منه. قاله المصنف.
- (٤) أخرجه أبو داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦)، وأبو يعلى (٤٢٦٥)، وابن خزيمة (١٢٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٤٤٠/٢، وفي «شعب الإيمان» (١٩٦٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٩)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١١٦/١ من طريق ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أنس، به. قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن إسماعيل (يعني البخاري) فلم يعرفه، واستغربه. قال محمد: ولا أعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ. قال: وسمعتُ عبد الله بن عبد الرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من

وعن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قرأ القرآن ،  
ثم نسيه ، لقي الله عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ أجْذَمٌ » رواه أبو داود والدارمي (١) .

## فصل فيمن نام عن ورده

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ نامَ  
عن حزبه من الليل ، أو عن شيء منه ، فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة  
الظهر ، كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل » رواه مسلم (٢) .

= أصحاب النبي ﷺ . قال عبد الله : وأنكر عليُّ ابن المديني أن يكون المطلب سمع من  
أنس . اهـ . ونقل ابن الجوزي عن الدارقطني قوله : الحديث غير ثابت ، لأنَّ ابن جُرَيْجٍ لم  
يسمع من المطلب شيئاً . اهـ . وضعَّف الحافظُ ابنُ حجرٍ إسناده في « الفتح » ٨٦/٩ .  
(١) سنن الدارمي (٣٣٤٠) ، وسنن أبي داود (١٤٧٤) ، قال الحافظ في « الفتح » ٨٦/٩ : وفي  
إسناده مقال . وانظر تَمَّة تخريجه في « مسند » أحمد (٢٢٤٥٦) . قوله : أجْذَمٌ ؛ قيل :  
مقطع اليد ، وقيل : مقطع الحجة ، وقيل : مقطع السبب من الخير ، وقيل : خالي  
اليَد من الخير . كذا في « الفتح » . ونقل ابن عبد البرِّ في « التمهيد » ١٣٢/١٤ عن  
سفيان بن عُيينَةَ قوله : إن النسيان أريد به هنا التَّرك ، نحو قوله تعالى : ﴿ فَالْيَوْمَ نَنسَهُمْ  
كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا ﴾ [الأعراف : ٢١] ، وقوله : ﴿ إِنَّا نَسِينَاكَ ﴾ [السجدة :  
١٤] . وليس من اشتهى حِفْظَهُ ، وتَقَلَّتْ منه بناسٍ له ، إذا كان يُحِلُّ حلاله ، ويُحَرِّم  
حرامه . اهـ . ونقل الحافظ ابن حجر في « الفتح » ما أخرجه ابن أبي داود من طريق أبي  
العالية موقوفاً : كُنَّا نَعُدُّ من أعظم الذنوب أن يتعلَّم الرجلُ القرآن ، ثم ينامَ عنه حتى  
ينساه ، وقال : إسناده جيد ، ومن طريق ابن سيرين بإسناد صحيح في الذي ينسى القرآن ،  
كانوا يكرهونه ، ويقولون فيه قولاً شديداً . ونقل الحافظ أيضاً عن أبي العباس القرطبي  
قوله : مَنْ حَفِظَ القرآن ، أو بعضه ، فقد عَلَتْ رُتْبَتُهُ بالنسبة إلى مَنْ لم يحفظه ، فإذا أُخِلَّ  
بهذه الرتبة الدينية ، حتى تزحزحَ عنها ، ناسبَ أن يُعاقَبَ على ذلك ، فإنَّ تَرَكَ معاهدةِ  
القرآن يُفْضِي إلى الرجوع إلى الجهل ، والرجوع إلى الجهل بعد العلم شديد .  
(٢) صحيح مسلم (٧٤٧) ، وهو في « مسند » أحمد (٢٢٠) .

وعن سليمان بن يسار<sup>(١)</sup> قال : قال أبو أُسَيْدٍ<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه : نمتُ  
البارحةَ عن وِرْدِي حتى أصبحتُ ، فلما أصبحتُ ، استرجعتُ ، وكان وِرْدِي  
سورةَ البقرة ، فرأيتُ في المنام كأن بقرةً تنطحني ! رواه ابن أبي داود<sup>(٣)</sup> .  
وعن ابن أبي الدنيا<sup>(٤)</sup> عن بعض حُفَاطِ القرآن أنه نامَ ليلةً عن حِزبه ، فرأى  
في منامه كأن قائلاً يقول :

عَجِبْتُ مِنْ جِسْمٍ وَمِنْ صِحَّةِ      وَمِنْ فَتَى نَامَ إِلَى الْفَجْرِ  
وَالْمَوْتُ لَا تُؤْمِنُ خَطَفَاتُهُ      فِي ظُلْمِ اللَّيْلِ إِذَا يَسْرِي<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) هو عالمُ المدينة وفتيها ، أبو أيوب المَدَنِي ، وُلد في خلافة عثمان ، وكان من أوعية العلم ، بحيث إن بعضهم فضَّله على سعيد بن المسيَّب . مات سنة (١٠٧هـ) . « السِّير » ٤٤٤/٤ .
- (٢) هو مالكُ بنُ ربيعة ، السَّاعِدِي ، من كبراء الأنصار ، شهد بدرًا والمشاهد ، مات سنة (٣٠هـ) أو (٤٠هـ) ، وقيل غير ذلك . « السِّير » ٥٣٨/٢ .
- (٣) وذكره ابن أبي الدنيا في « المنامات » ص ٩٨ .
- (٤) هو عبد الله بنُ محمد بن عبيد ، القُرَشِيُّ مولاهم ، البغداديُّ المؤدَّب ، من موالي بني أمية ، تصانيفُه كثيرة جداً ، فيها مُحَبَّاتٌ وعجائب . كذا في « السِّير » ٣٩٧/١٣ . مات سنة (٢٨١هـ) .
- (٥) « المنامات » لابن أبي الدنيا ص ١١١ .